

## مزايا الإقامة الذهبية في الإمارات



«أبوظبي :» الخليج

نصّ الملحق المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم 65 لسنة 2022 بإصدار اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم 29 لسنة 2021 بشأن دخول وإقامة الأجانب، على تنظيم تصاريح الإقامة الذهبية. وللهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ - بعد موافقة الجهات المختصة حسب الأحوال - أن تصدر تصريح إقامة طويلة الأمد لمدة 10 سنوات قابلة للتجديد، لفئات معينة من الأجانب وعائلاتهم تتيح لهم الإقامة الذاتية دون الحاجة لوجود ضامن/مستضيف داخل الدولة، بهدف العمل أو الاستثمار أو تأسيس الأعمال أو الاستقرار في الدولة، وفقاً للشروط والأحكام الواردة في هذا القرار.

ويمكن للأجنبي المستوفي للشروط المحددة في هذا القرار، التقديم للحصول على تصريح الإقامة الذهبية، إما من خلال التقديم المباشر على منصة الهيئة، أو من خلال التوصية/الترشيح من قبل الجهة الحكومية الاتحادية أو المحلية المختصة.

ويجوز إصدار تصاريح إقامة لأفراد أسرة الأجنبي الحاصل على الإقامة الذهبية تشمل الزوج والأبناء بغض النظر عن العمر والأبوين، لمدة 10 سنوات قابلة للتجديد.

ويجوز للأجنبي الحاصل على الإقامة الذهبية استقدام عمال الخدمة المساعدة وفقاً لملاءته المالية، ويمنح الأجنبي المستحق للإقامة الذهبية من خارج الدولة، تأشيرة دخول لمدة 6 أشهر متعددة الدخول وقابلة للتجديد لمدة 6 أشهر أخرى لاستكمال إجراءاته.

وفي حالة وفاة المعيل الحاصل على الإقامة الذهبية، يجوز لأفراد الأسرة المعالين البقاء في الدولة طوال مدة سريان الإقامة الممنوحة لهم، وفقاً للاشتراطات التي تحددها الهيئة.